

### \*استماره طلب تر خص

طلب الموافقة على إدخال جهاز معالجة إشعاعية مع مصدر مشع إلى الأراضي اللبنانية

## ١ - الجهة طالبة موافقة الادخال

إسم الشركة
العنوان
الهاتف
فاكس
الشخص المسؤول
الصفة
المركز الجمركي للدخول

### يرجى إرفاق المستندات التالية مع الطلب

١. نسخة عن الفاتورة أو إذن الشراء أو البروفورما صادرة عن الشركة الصانعة أو صاحبة حق التوزيع يبين فيها نوع المواد أو الأجهزة وماركتها ورقمها التسلسلي مع عبارة تثبت أن الجهاز جديد وغير مستعمل، مصدقة حسب الأصول.
  ٢. نسخة من طلب المنشأة عن المصادر المشعة والأجهزة المزمع استيرادهم مع توقيع وختم المنشأة وتبرير الحاجة لشرائهم.
  ٣. التعهد بإرسال نسخة عن استلام المصادر المشعة والأجهزة فور وصولهم للمنشأة المذكورة
  ٤. دليل الاستخدام (الكتالوج) أو النشرة الفنية للمواد أو الأجهزة.
  ٥. شهادة منشأ
  ٦. البيانات الخاصة بمكان الممارسة في المنشأة وخارجها - وتشمل البيانات الإنسانية للمكان، رسم معماري لمكان استخدام المواد المشعة موضحا عليه البيانات التالية: سمك الجدران ونوعية الأرضيات وأوضاع الأبواب والنوافذ. كيفية تخزين المصادر. موقع القسم بالنسبة للمبني مع بيان طرق الوصول إليه. إضافة إلى ذلك، العناوين المطروحة للعمل خارج المنشأة إن وجدت.
  ٧. كيفية نقل المصدر المشع (قواعد النقل الآمن) من مكان الخزن إلى الجهة المستفيدة. (راجع التعليمات في الخلف)
  ٨. شرح خطة الطوارئ في حال وقوع حادث أثناء النقل. (راجع التعليمات في الخلف)
  ٩. شرح حول كيفية التصرف بالمصدر بعد انتهاء مهلة صلاحية الاستخدام
    - أ- اتفاقية بين المنشأة والشركة المصنعة لإعادة المصدر إليها
    - ب- اتفاقية بين المنشأة وشركة تخزين للفايات المشعة لتخزين المصدر عندها
    - ت- الخزن داخل المنشأة إذا كانت تمتلك ترخيص من الهيئة اللبنانية للطاقة الذرية ببيع لها هذه الإمكانية.

للاستخدام الرسمي فقط	
رقم المعاملة	التاريخ
رئيـس داـئرـة تـرـخيـص الطـبـ الـنوـويـ وـالـعـلاـج بالأشـعـة	التـوـقـيـعـ:
	التـوـقـيـعـ:

٢ - الجهة المستفيدة (المنشأة)

اسم المنشأة	
العنوان	
الهاتف	
الشخص المسؤول	
الصفة	
مكان استخدام المادة المشعة	
رقم ترخيص وزارة الصحة وتاريخه	

٣ - معلومات عن الجهاز المطلوب استيراده

اسم الجهاز	الشركة المصنعة	
نوع الجهاز	البلد المصنع	
موديل الجهاز	تاريخ الصنع	
الرقم التسلسلي للجهاز		

٤ - معلومات عن الأجهزة المرافقة

اسم الجهاز المرافق	نوع الجهاز المرافق	الرقم التسلسلي	الشركة المصنعة	البلد المصنع	تاريخ الصنع

٥ - معلومات عن المصدر المشع/ المصادر المشعة

إسم النظير للمصادر المشع	الرقم التسلسلي للمصادر المشع	
عدد المصادر	الشكل الفيزيائي للمصادر المشع	
نوع الممارسة التي سيستخدم معها المصادر	الشركة المصنعة للمصادر المشع	
النشاط الإشعاعي	الدولة المصنعة للمصادر المشع	
مدة صلاحية استخدام المصادر	نوع الحاوية حاملة المصادر	
رقم الموديل للمصادر المشع	الرقم التسلسلي للحاوية	
Output Gy/min at Isocenter		

٦ - معلومات عن الشخص المسؤول عن المصادر المشعة في المنشأة

الاسم	الخبرة	
الشهادة العلمية	رقم الهاتف	
الدرجة العلمية	عنوان البريد الإلكتروني	

تعليمات عامة لطالبي الموافقة

المرجعية القانونية:

بناءً على المرسوم رقم ١٥٥١٢ الصادر في ١٩ تشرين الأول ٢٠٠٥، الذي أنشأ بالهيئة اللبنانية للطاقة الذرية دراسة وتقدير علمي لطلبات الترخيص ومتابعة المصادر والأجهزة المشعة وحركتها.

١. تصدر الهيئة الموافقات لجميع إشكال الممارسات المتعلقة بالتعامل مع مصادر وأجهزة الأشعة المؤينة التي تخضع لمتطلبات الرقابة.
٢. تقوم الهيئة بإجراء عمليات التفتيش الازمة للتأكد من استيفاء المتطلبات الوقائية المطلوبة، ويجب على كل شخص يرخص له بممارسة تطوير على التعامل مع مصدر أو جهاز مشع أن يوفر للهيئة المعلومات والسجلات التي تتصل بالوقاية والأمان .
٣. يحق للهيئة اللبنانية للطاقة الذرية أن تلغي أو توقف العمل بأية موافقة صدرت عنها في الحالات التالية:
  - إذا ثبّن أن صاحب العلاقة قد قدم بيانات غير صحيحة أو لجا إلى طرق غير مشروعة ترتب عليها إصدار الموافقة.
  - عند مخالفة الجهة المعنية أحد المتطلبات المنصوص عنها في التعهد المرفق على الموافقة الممنوحة له.
  - إذا ثبّن وجود أو احتمال وجود خطر على الجهة المعنية أو العاملين لديه أو الغير أو الهيئة نتيجة التعرض لإشعاعات مؤينة.
٤. يجوز لقسم الرقابة الإشعاعية والأمان النووي أن تفرض متطلبات أخرى في أية موافقة تمنحها على النحو الذي تراه ملائماً أو ضرورياً لحماية الصحة أو لتقليل التعرض لمخاطر إشعاعية إلى الحد الأدنى.

تعليمات ملئ الاستمار

- يجب ملء الاستمار بشكل صحيح وكامل، إن وجود نقص أو خطأ في بعض المعلومات قد يؤدي إلى تأخير في إصدار الموافقة.
- يمكن استخدام أوراق إضافية لذكر معلومات توضيحية عند الضرورة أو إلى تكرار بعض الفقرات إذا كان هناك أكثر من مصدر مشع.
- يرسل الطلب أو يسلم مع كافة الوثائق المطلوبة (التعهد، طلب الإبلاغ، المرفقات الخاصة بكل طلب) إلى قسم الوقاية الإشعاعية والأمان النووي في الهيئة اللبنانية للطاقة الذرية.
- يحق لطالب الموافقة الاستفسار عن معاملته شخصياً أو هاتفياً بقسم الوقاية الإشعاعية والأمان النووي في الهيئة اللبنانية للطاقة الذرية: على الرقم ٠١-٤٥٠٨١١.
- تسدّد أجور الموافقة إلى الهيئة اللبنانية للطاقة الذرية فور الموافقة على الطلب وقبل استلامه.
- \*الشخص المسؤول: هو الشخص الطبيعي الممثل للجهة طالبة الموافقة.

حالات الغاء الموافقة: يلغى العمل بموافقة الإدخال فوراً إذا ثبّن:

- أن صاحب الموافقة قد قدم بيانات غير صحيحة أو لجا إلى طرق غير مشروعة ترتب عليها إصدار الموافقة.
- عند مخالفة الجهة المعنية أحد متطلبات المنصوص عليها في التعهد المرفق على الموافقة الممنوحة له.
- يجوز للجهة التي رفضت الموافقة لها التقدم بكتاب خطى لإعادة النظر في الطلب خلال مدة شهر من قرار الرفض ويكون القرار المتخذ نهائياً.

تعليمات النقل الآمن للمواد المشعة

الجزء أ - إرشادات عامة

- إن المرخص له هو المسؤول عن الإحتفاظ بكل الوثائق وضمان التقيد بأن كل التعليمات للنقل متبعة وفق المطلوب.
- أثناء النقل، يجب أن تتوفر فاتورة الشحن وبيانات الشحن موقعة بالإضافة إلى إجراءات الطوارئ مع السائق طوال عملية النقل.
- يجب ضمان أن كل الملصقات والعلامات التعرفيّة للمواد المشعة واضحة جداً وتحتوي على كل المعلومات المطلوبة.
- يجب ضمان وجود الملصق المناسب للمادة (مثلاً، Radioactive White I, Yellow II, Yellow III): فئة النقل المناسبة للمصدر والطرد، النظائر المشعة الموجودة ونشاطها

- النقل فقط في حاوية التصنيع الأصلية
- عدم ترك أي مادة مشعة في العربية الفارغة ما لم تنقل وذلك لمنع السرقة وضمان السيطرة على المادة المشعة خلال عملية النقل
- إتباع إجراءات خاصة للتعامل مع أي حادث يتضمن مواد مشعة.
- عدم نقل الطرد كأمتدة شخصية في حافلة أو في سيارة الأجرة (مع ركاب) وتسلیم الطرد باليد وليس بالبريد.
- يجب أن يكون السائق ومن معه خاضعاً للمراقبة الفردية للإشعاع خلال النقل.

#### الجزء ب- تحضير الطرد للنقل

- يجب نقل المصدر في الحاوية الأصلية فقط التي يستلم فيها. يجب ضمان أنه بحالة جيدة؛ إذا كان هناك أي ضرر، يجب الإتصال فوراً بالهيئة اللبنانية للطاقة الذرية.
- يجب وضع الحاوية في الشحن في الإتجاه الذي يشير إليه بالسهم الموجود في الخارج.
- يجب ضمان نقل الحاوية بشكل آمن وسلام إلى مكان الاستلام طوال الطريق. عند حصول أي حادث يجب الإتصال فوراً بالهيئة اللبنانية للطاقة الذرية.
- تأشير الطرد: إضمن توفر المعلومات التالية بشكل واضح ومفروء على الجانب الخارجي للطرد: نوع الطرد (e.g. INDUSTRIAL PACKAGE TYPE-1, TYPE-2, TYPE-3, TYPE A PACKAGE, TYPE B(U)/(M), TYPE C PACKAGE).

#### الجزء ج- نقل وتسلیم الطرد

- يجب عدم نقل الطرد كأمتدة شخصية في حافلة أو في سيارة الأجرة.
- يجب عدم إرسال الطرد بالبريد.
- وثائق النقل تتضمن: إعلان المرسل، قائمة بأرقام هاتف المهمة، تعليمات النقل للناقل، تعليمات الطوارئ في حال حدوث أي حادث.
- إعلام الهيئة اللبنانية للطاقة الذرية فور وصوله وعند استلام المصادر المشعة على المرسل، والمرسل إليه والناقل أن يتصلوا بالهيئة اللبنانية للطاقة الذرية في أي من الحالات التالية: أي حادث غير متوقعة / حادث أثناء نقل، عدم تسلیم الطرد في الوقت المحدد.
- يجب ضمان أن المرسل إليه قد استلم الشحنة وإعلام الهيئة اللبنانية للطاقة الذرية بذلك فور الإستلام.

#### إجراءات الطوارئ

- يجب على المرسل والناقل إعداد تفاصيل إجراءات الطوارئ مكتوبة لمواجهة جميع حوادث النقل بما في ذلك حالات التدهور والسقوط والحرق واحتمال التسرب من الطرود ويجب أن تستوفي هذه الإجراءات تعليمات الهيئة اللبنانية للطاقة الذرية حول الطوارئ الإشعاعية.
- يجب أن تتضمن هذه الإجراءات خطة طوارئ للإجراءات المناسبة وأن تراعي فيها احتمالات الأحداث والحوادث وأن يذكر فيها بشكل واضح أسماء وعنوانين وسبل الاتصال بالجهات المسؤولة في حال حصول أي حادث.
- يجب أن تتوفر الخطوات والتعليمات للمواجهة الأولية لحوادث النقل في مكان واضح في سيارة النقل، وفي صورة مكتوبة وأن يكون السائق مطلع عليها.
- يتحمل طالب الاستيراد كافة التكاليف المترتبة عند وقوع حادث إشعاعي وهذه النسبة يتم تحديدها من قبل الهيئة اللبنانية للطاقة الذرية.

١٢

أنا الموقع أدناه \_\_\_\_\_، بصفتي \_\_\_\_\_، أصرّح بأن جميع المعلومات الواردة هي دقيقة وكاملة وصحيحة، وذلك على مسؤوليتي الشخصية، وأتعهد بأن أبلغكم مباشرةً عن أي تغيير في هذه المعلومات.  
وأتعهد بالالتزام بجميع قواعد الوقاية الإشعاعية الصادرة عن الهيئة اللبنانية للطاقة الذرية.  
وأتعهد بعدم توزيع أو تسليم هذه المصادر والأجهزة سوى للجهات المرخص لها من وزارة الصحة اللبنانية، وأن أتأكد من أنه ساري المفعول.  
وأتعهد بإرسال مذكرة استلام من الجهة المستفيدة فور وصول المصادر المشعة والأجهزة إليها.  
ويتحمل طالب استيراد المصادر المشعة كافة التكاليف المترتبة عند وقوع أي حادث إشعاعي وهذه النسبة يتم تحديدها من قبل الهيئة اللبنانية للطاقة الذرية.

حالات الغاء موافقة الادخال

- على الجهة طالبة الإدخال إعلام الهيئة اللبنانية للطاقة الذرية بمدة أقصاها أسبوع من تاريخ دخول المصادر المشعة والأجهزة لإجراء عمليات التفتيش الازمة.

يلغى العمل بالإدخال فوراً إذا ثبت أن صاحب الطلب قد قدم بيانات غير صحيحة أو لجأ إلى طرق غير مشروعة ترتب عليها إصدار الموافقة وعندها تلغى الموافقة نهائياً.

بیروت فی

الاسم:

## الصفة الرسمية :

التوقيع والختام: